

كفاية الأثر

[175] أخبرنا محمد بن عبد الله بن المطلب الشيباني رضي الله عنه، قال حدثنا محمد أبو بكر (1) بن هارون الدينوري، قال حدثنا محمد ابن العباس المصري (2)، قال حدثنا عبد الله بن ابراهيم الغفاري، قال حدثنا حريز بن عبد الله الحذا، قال (3) اسماعيل بن عبد الله، قال: قال الحسين بن علي عليهما السلام قال (4): لما أنزل الله تبارك وتعالى هذه الآية " وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض " (5) سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن تأويلها فقال: والله ما عنى (6) غيركم، وأنتم أولو الارحام، فإذا مت فأبوك علي أولى بي وبمكاني، فإذا مضى أبوك فأخوك الحسن أولى به، فإذا مضى الحسن فأنت أولى به. قلت: يا رسول الله فمن بعدي أولى بي؟ فقال: ابنك علي أولى بك من بعدك، فإذا مضى فابنه محمد أولى به من بعده، فإذا مضى فابنه جعفر أولى به من (7) بعده بمكانه، فإذا مضى جعفر فابنه موسى أولى به من بعده فإذا مضى موسى فابنه علي أولى به من بعده، فإذا

في ط: محمد بن أبي بكر هارون الدينوري. (2)

في ط: المقرئ. (3) في ط، ن: قال حدثنا. (4) ليس " قال " في ط، ن، م. (5) الانفال: 75.

(6) في ط، ن، م: ما عنى بها. (7) في ط، ن، م: وبمكانه من بعده. (*)
